

إفافة العواء

[286] الخاصة، لان وجود زفء ووجود عمرو وجودان متعددان قطعاف. وحينئذ لو انتزع عنوان السواء الضعف من حد خاص من وجود السواء، وعنوان السواء الشفء من حد خاص من وجود السواء، وعنوان السواء الشفء من حءه الآخر، ففشف ذلك عن افتلاف الوجودفن اللفءفن انتزع العواءنان المففلفان منهما، فذ لا فعقل افتلاف العواء المنتزع من ءون الافتلاف فف منشأ الانتزاع. (فان قلت) كفف فنتزع من وجود زفء مثلاً ضارب (تارة) ووفر ضارب (افرى) وجالس (تارة) وقائم (افرى) مع بقاءه على الوءءة ؟ (قلت) العواءفن المذكورة لا تنتزع من مرتبة الذات، بل هف منتزعة من امر خارج عنها، وثبوت ذلك الامر الخارج عن الذات ففلف، قء تكون الذات متصفة بعرض، وقء تكون متصفة بضءه، بفلاف مثل السواء الضعف والشفء، فانهما منتزعان من حد خاص من الوجود، من ءون ءل امر خارجف. فحينئذ لو لم فتعدد الوجود الذى هو منشأ لانتزاع كل من المفهومفن، فكفف ففلف المعنى المنتزع ؟ ومن هنا ظهر أن استصاف بقاء السواء ففما قطع بفءله على فقءفر البقاء مبنف على اء امرفن؛ إما جواز استصاف الكلى الذى فكون من القسم الثالث، وإما القول بوءءة هفءن الوجودفن بنظر العرف، وان كانا متعدففن فف نظر العقل، فاففظ ذلك. ثم: انك بعء ما علمت من لزوم افتاء الموضوع فف القصة المتفقنة والمشكوءة، هل الحاكم بالاتءاء هو العقل والءفلل، أو العرف ؟ والفرف بفن الاول والأفرففن فر محتاف الى البفان. والفرف بفن الثانف والثالث أنه بناء على الثانف فنظر ففما جعل موضوعاف للقصة عند العرف، فان اء ففها الشئ المقفء، فبارتفاع القفء ففلف ذلك الشئ وفففر موضوعاف آخر، وان اء ففها ذات الشئ وجعل حصوله شرطاف للحكم، فالموضوع هو تلك الذات، ولا ففلف بارتفاع ذلك الامر الذى جعل شرطاف ففها للحكم مثلاً، فالموضوع فف قضية (الماء المتفر نجس) هو الماء المتفر، ءون قضية (الماء نجس) فذا ففر)، فان الموضوع بفهم العرف